

بسم الله الرحمن الرحيم

REPUBLIC OF YEMEN

Ministry of Finance

وزارة المالية

٥/٤٤١



الجمهورية اليمنية
وزارة المالية

الأخ / رئيس مصلحة الضرائب

فخية طيبة، وبعد،،،

الموضوع / قرار وزير المالية رقم (24) لسنة 2024م بشأن إعادة تصنيف فئات المكففين

إشارة الى الموضوع أعلاه... مرفق لكم قرار وزير المالية رقم (24) لسنة 2024م بشأن تعديل قرار وزير المالية رقم 35 لسنة 2020م بإعادة تصنيف فئات المكففين.

وعليه: - يتم الالتزام بأحكام القرار المشار اليه وموافقاتنا بالنتائج.

مقبولاً خاتماً
وزير المالية
سالم صالح بن بريك
وزارة المالية



التاريخ: ٢٠٢٤/٤/١٨

قرار وزير المالية رقم (٣٤) لسنة 2024م

بشأن

تعديل قرار وزير المالية رقم (35) لسنة 2020م بإعادة تصنيف فئات المكلفين

وزير المالية:-

بعد الاطلاع على:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (17) لسنة 2010م بشأن ضرائب الدخل
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 1990م بشأن تحصيل الأموال العامة وتعديلاته
- وعلى القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته ولائحته التنفيذية
- وعلى القرار الجمهوري رقم (7) لسنة 2020م بشأن تشكيل الحكومة وتسمية اعضائها
- قرار وزير المالية رقم (508) الخاص بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (17) لسنة 2010م بشأن ضرائب الدخل.
- قرار وزير المالية رقم (35) لسنة 2020م بشأن إعادة تصنيف المكلفين.
- وبناءً على عرض رئيس مصلحة الضرائب.
- ولما تقتضيه المصلحة العامة.

// **قرار** //

مادة (1) : يعدل نص المادة (1) الفقرة (أ) من البند اولا من قرار وزير المالية رقم (35) لسنة 2020م الخاص بتعديل المادة (134) من قرار وزير المالية رقم (508) الخاص بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (17) لسنة 2010م بشأن ضرائب الدخل بحيث تصبح نصها كالتالي:

المادة (1) تحديد فئة المكلفين:

أ- وفقا لأحكام الفقرة (و) من المادة (96) من القانون رقم (17) لسنة 2010م بشأن ضرائب الدخل يحدد التصنيف لفئات المكلفين كبار المكلفين ومتوسطي المكلفين كما يلي:

أولاً: فئة كبار المكلفين وتشمل:

1. الوحدات الاقتصادية للقطاعين العام والمختلط والوحدات والشركات العامة التابعة لها .
2. فروع ووكالات الشركات والبيوت الأجنبية.
3. الشركات والمنشآت العاملة في مجال النفط والغاز والتعدين بما في ذلك الشركات التابعة لها والمكلفين المتعاقدين معها من الباطن.
4. البنوك والمصارف الإسلامية وشركات الصرافة وشركات التأمين.



5. شركات المساهمة أيا كان رقم أعمالهم.
 6. المستشفيات الاهلية التي لديها معظم التخصصات وأجهزة التشخيص
 7. الجامعات الخاصة والأهلية.
 8. شركات الطاقة.
 9. الفنادق السياحية اربعة نجوم فما فوق.
 10. المطاعم درجة أولى.
 11. شركات الأموال الأخرى وشركات الأشخاص التي يزيد عدد العمال لديهم عن خمسين عامل أو يزيد رقم أعمالهم السنوي (إجمالي قيمة المبيعات السنوية، إجمالي الإيرادات السنوية) عن مليار ريال.
 12. المكلفين الأفراد (الأشخاص الطبيعيين) التي يزيد عدد العمال لديهم عن خمسين عامل أو يزيد رقم أعمالهم السنوي (إجمالي قيمة المبيعات السنوية، إجمالي الإيرادات السنوية) عن مليار ريال.
- ثانياً: فئة متوسطى المكلفين وتشمل:**

- 1) شركات الأموال (المحدودة) والتي يزيد عدد العمال فيها عن عشرة عمال ويقل عن خمسين عامل أو يبلغ رقم اعمالها السنوي (اجمالي قيمة المبيعات السنوية، اجمالي الإيرادات السنوية) اقل من مليار ريال وأكثر من عشرين مليون ريال.
 - 2) شركات الأشخاص والمكلفين الافراد (الأشخاص الطبيعيين) الذين لديهم أكثر من عشرة عمال واقل من خمسين عامل أو يبلغ رقم الاعمال السنوية فيها (اجمالي المبيعات السنوية، اجمالي الإيرادات السنوية) اقل من مليار ريال وأكثر من عشرين مليون ريال.
- ب- مع مراعاة أحكام الفقرة (ب) من المادة (38) من هذه اللائحة يتم تحديد الفترة الزمنية المعيارية لقياس استقرار رقم الأعمال السنوي للمكلف وتهيئة انتقاله من فئة إلى أخرى بموجب تعليمات من رئيس المصلحة.

مادة (2): يلغى أي نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (3): على رئيس المصلحة إصدار التعليمات والإجراءات التنفيذية لهذا القرار.

مادة (4): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر بديوان عام وزارة المالية - العاصمة المؤقتة / عدن

بتاريخ: / / 1445 هـ

الموافق: 18 / 6 / 2024 م

سالم صالح بن بريك
وزير المالية

